[348] وقنا عين (1) من نار وادخل في الجوافهن وفروجهن اعمدة من نار وقذف بهن في النار، قالت: فليس (2) هذا في كتاب ا قال: بلى قالت: أين ؟ قال: قوله (وعادا وثمود وأصحاب الرس) (3). أقول: وتقدم ما يدل على ذلك (4)، ويأتي ما يدل عليه هنا (5) وفى تزويج الزانية (6) وفى الحدود (7). 25 - باب تحريم نوم المرأة مع المرأة في لحاف واحد مجردتين. (25795) 1 - محمد بن يعقوب، عن محمد بن يحيى، عن محمد بن الحسين، عن عبد الرحمان بن أبى هاشم، عن أبى خديجة، عن أبى عبد ا (عليه السلام) قال: ليس لامرأتين أن تبيتا في لحاف واحد إلا أن يكون بينهما حاجز، فان فعلتا نهيتا عن ذلك وإن وجدتا بعد النهى جلدت كل واحدة منهما حدا حدا، فان وجدتا أيضا في لحاف واحد جلدتا فان وجدتا الثالثة قتلتا. ورواه الصدوق في (العلل)، عن محمد بن الحسن، عن الصفار، عن أحمد بن محمد، عن الوشاء، عن أحمد بن عائذ، عن أبى خديجة (1).

_____ (1) في المصدر: وقناعا. (2) في المصدر: اليس. (3) الفرقان 25: 38. (4) تقدم في الحديث 22 من الباب 49 من ابواب جهاد النفس، وفي الحديث 6 من الباب 41 من ابواب الامر والنهي، وفي الحديث 8 من الباب 17 من هذه الابواب. (5) ياتي في الباب 25 من هذه الابواب. (6) ياتي في الحديث 5 من الباب 12 من ابواب مما يحرم بالمصاهرة. (7) ياتي في الابواب 1 و 2 و 3 من ابواب حد السحق. الباب 25 فيه حديثان (1) الكافي 7: 202 / 4، واخرجه عن التهذيب في الحديث 25 من الباب 10 من ابواب حد الزنا، واخرجه عنه وعن التهذيب والفقيه في الحديث 1 من الباب 2 من ابواب حد السحق. (1) لم نعثر عليه في علل الشرائع المطبوع، بل هو موجود في ثواب الاعمال: 318 / 12. (*) _____